

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Sultan Bin Mohamed Al-Qasimi
Ruler of Sharjah

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة

قرار إداري رقم (١) لسنة ٢٠٠٦م

بشأن

إنشاء إدارة المتاحف في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة ،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس
التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

أصدرنا القرار التالي :-

مادة (١)

يُنشأ بموجب هذا القرار إدارة تُسمى

" إدارة المتاحف في إمارة الشارقة "

- أ. لها شخصية اعتبارية.
- ب. يكون لها ميزانية مستقلة.
- ج. تتبع مكتب سمو الحاكم .

مادة (٢)

تتخذ الإدارة من مدينة الشارقة مقراً لها ويجوز أن تنشئ لها فروعاً أخرى

في باقي مدن الإمارة .

مادة (٣)

تختص الإدارة برعاية شؤون المتاحف والعمل على حمايتها وتستهدف بوجه خاص مايلي :

- ١ . توفير المناخ المناسب في المتاحف لتكون منبر اشعاع ثقافي .
- ٢ . تشجيع السياحة الثقافية انطلاقاً من المقومات التي تمتلكها المتاحف .
- ٣ . إبراز الوجه السياحي والثقافي للإمارة بوجه عام والعمل على الارتقاء بها لتكون مركز جذب ثقافي و سياحي على مستوى الدولة.
- ٤ . الحفاظ على التراث كموروث قومي من المتاحف الأثرية والعمل على حماية هويتها.
- ٥ . دعم التعاون المشترك مع متاحف العالم ، وتوأمتها مع المتاحف ذات الشهرة العالمية . .
- ٦ . تنمية الدراسات والأبحاث العلمية والتقنية ، ووضع الوسائل المناسبة لمحافظة المتاحف.
- ٧ . التنسيق مع المؤسسات الأكاديمية والهيئات الأخرى ذات الصلة في الإمارة والاستفادة من إمكانياتها في تحقيق أهداف الإدارة .

مادة (٤)

- مع مراعاة الاختصاصات الواردة في المادة (٣) للإدارة القيام بما يلي : -
- ١ . وضع سبل استراتيجيات المحافظة على المتاحف في الإمارة وطرق استغلالها .
 - ٢ . إجراء عمليات البحث الميداني والتنسيق مع الجهات المختصة من أجل جذب الأسر والزائرين لهذه المتاحف .

٣. إعداد الدراسات اللازمة للنهوض بالمتاحف بالإمارة والحفاظ عليها.
٤. إبداء الرأي في مشروعات الاتفاقيات الخاصة بالمتاحف و التي تكون الإمارة طرفاً فيها .
٥. إقامة دورات تدريبية متخصصة لتأهيل الكوادر الوطنية المتخصصة والاعتماد عليها .
٦. إعداد برامج تنمية وتنشيط الفعاليات الثقافية والسياحية في المتاحف .
٧. إصدار نشرات علمية متخصصة بشؤون المتاحف ، وابتداع الأفكار والوسائل الحديثة التي تربط الأجيال الجديدة بأصالة وعراقة الماضي .
٨. اقتراح التشريعات اللازمة والنظم الكفيلة بتطوير الأداء في المتاحف .

مادة (٥)

لإدارة التعاقد مع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين لأغراض وغايات تطويرها ، كما يجوز لها الاستعانة بالأجهزة المختصة في الإمارة للحصول على الدعم الفني والإداري في كل ما يتعلق بأعمالها.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Sultan Bin Mohamed Al Qasimi
Ruler of Sharjah

سُلْطَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِي
حَاكِمُ إِمَارَةِ الشَّارِقَةِ

مادة (٦)

تكون الإدارة هي السلطة المحلية المختصة بشؤون المتاحف وتطويرها ، وعلى كافة الجهات الحكومية ذات العلاقة التنسيق معها في شأن ما تصدره هذه الجهات من لوائح ونظم وأوامر وقرارات ذات ارتباط .

مادة (٧)

١. تتبع جميع المتاحف في الإمارة للاشراف المباشر للإدارة.
٢. يصدر مدير الإدارة القرارات اللازمة لنقل اختصاصات المتاحف القائمة لتبعية الإدارة .

مادة (٨)

تُعفى الإدارة . من جميع الضرائب و الرسوم سواء كانت حكومية أم بلدية أم جمركية.

مادة (٩)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر عنا بتاريخ :-

الأحد : ١٢ محرم ١٤٢٧ هـ.

الموافق : ١٢ فبراير ٢٠٠٦ م.

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة